

بسم الله الرحمن الرحيم

رياض الصالحين

شرح حديث حكيم بن حزام - رضي الله عنه - "البياعان بالخيار ما لم يتفرقا"

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فهذا هو الحديث الأخير في باب الصدق، يقول النووي -رحمه الله-: السادس عن أبي خالد حكيم بن حزام -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذكر الحديث.

أبو خالد حكيم بن حزام -رضي الله تعالى عنه- من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- ومن كبراء قريش، وهو من أجداد العرب، ومن أولي الألباب وعقلاء الرجال، ولد -رضي الله تعالى عنه- في جوف الكعبة، ولا يُحفظ ذلك لأحد سواه، لا يعرف أن أحداً في التاريخ ولد في الكعبة سوى حكيم بن حزام -رضي الله تعالى عنه-، ومن خبره أنه عاش عشرين ومائة سنة، نصفها في الإسلام، ونصفها في الجاهلية، يعني: هو أسلم في عام الفتح، تأخر إسلامه، أسلم في السنة الثامنة من الهجرة، لما فتح النبي -صلى الله عليه وسلم- مكة، فكان له من العمر حينما أسلم ستون سنة، وعاش بعدها ستين سنة، وهذه من المواقف العجيبة التي لا تكاد تقع للإنسان ستين سنة في الجاهلية، وستين سنة في الإسلام، وكان -رضي الله تعالى عنه- جواداً كريماً قد آلت إليه دار الندوة، وهي مأثرة قريش، والمحل الذي يعقدون فيه الاجتماعات لإبرام الأمور الكبار، فأآلته إليه فباعها لمعاوية -رضي الله تعالى عنه- بمائة ألف دينار، ثم تصدق بثمنها، فقال له ابن الزبير: بعثت مأثرة قريش -أو مكرمة قريش-، فقال: قد ذهبت المكارم، وما بقي إلا الإسلام والتقوى، يعني: تلك الأمور التي كانوا ينتخون بها ويتفاخرون بها في الجاهلية قد ولت وأدبرت، وما بقي شيء يفتخرون به ويعتزون به إلا مزيد الزلفى من الله -جل جلاله-.

وقد أعطاه النبي -صلى الله عليه وسلم- مائة من الإبل في غنائم حنين، فكان من المؤلفة قلوبهم، ومن خبره أنه كان قد شهد يوم عرفة في الحج، فأهدى مائة بذنة عليها القلائد، وكثير من الناس إذا ذهب إلى الحج بحث عن أرخص الهدي، بل ما يشغل الإنسان في أيام الحج إلا سؤالُ الكثيرين ما هو النسك الذي ليس فيه هدي؟، يريدون أن يحجوا الحجة التي ليس فيها هدي، يريدون الإفراد، وهذا يقدم مائة بذنة في الحج، شهد بها عرفة، ثم قدمها في المنحر في يوم النحر، وجاء معه بمائة عبد عليهم قلائد الفضة، كتب عليها عتقاء حكيم بن حزام، فلما رأى الناس حكيم بن حزام في يوم عرفة يعتق هؤلاء المائة بذروا، ووضح أهل الموقف، وقالوا: اللهم هذا عبدك حكيم قد أعتق عبيدك فأعتق عبيدك.

وكان قد أهدى أيضاً ألف شاة، هذا كله يفعله -رضي الله تعالى عنه-، مع أن ذلك لا يجب عليه، والهدي الذي يقدم إلى بيت الله الحرام الواجب منه على المتمتع والمفرد أن يقدم شاة، لكن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قدم مائة، بل كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يرسل الهدي وهو لم يحج، وهو في المدينة، فالهدي يرسل إلى بيت الله الحرام، سواء كان من الشياه أو البقر أو الإبل، أو كان من الأموال أو الطعام أو

كان من الأرقاء الذين يعتقهم الإنسان، ويجعل قيمتهم مثلاً في بيت الله الحرام، أو للفقراء في الحرم، أو نحو ذلك، فهذا كله من الهدى.

وأما رواية حكيم بن حزام رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقد روى أربعين حديثاً اتفق الشیخان منها على نحو أربعة أحاديث، وهذا واحد منها.

يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((البيعان بالخيار ما لم يتفرقا...))^(١)، البيعان: أي المتباعان، رجل تباع مع إنسان فهما بالخيار.

الخيار: يعني التخيير ثابت لهما، ما لم يتفرقا: يعني بالأبدان، فطالما أنهما في مجلس العقد، حتى لو كتب العقد وانتهت الصفة فإنه لا يزال مخيراً، كل طرف يحق له أن يرجع، لو جاءه اتصال بالטלفون وقال له إنسان: تعال أنا عندي لك أرض أحسن من هذه، أو هذه لا تستحق هذه القيمة، أو السيارة هذه فيها العيب الفلاني أو نحو ذلك فله أن يرجع طالما أنه في مجلس العقد، ما لم يتفرقا، بحيث إنه يحصل بينهم فراق، يخرج من المكتب، أو يخرج من البيت الذي حصل فيه العقد، أو نحو هذا، فيلزم عندئذ البيع، إلا إن كان هناك شرط خيار، أو أن يوجد ما يوجب الخيار، مثل خيار العيب، وخيار التدليس، وخيار التخيير بالثمن، بمعنى أنه لو قال: هي مسيومة مني بمائة ألف، وشرأها هذا على أساس أنها مسيومة بمائة ألف، وقال له: أنا أعطيك مائة ألف وألفاً، ثم تبين له أن لا أحد سامها، فيتحقق له أن يرجع، هذا يسمى خيار التخيير بالثمن.

أو قال: أنا اشتريتها بخمسة وتسعين ألفاً، وربحني خمسة آلاف، والمشتري اشتراها منه بهذا الاعتبار، فلما لقي الذي باعها منه قال له: أنا بعثها بخمسة وأربعين ألفاً، فمن حقه أن يرجع ويقول: تفضل هذه أرضك، أعطني مالي، ولا تحتاج المسألة إلى محاكم وشرطة، هذا حق مكفول له شرعاً.

فالإسلام يكفل للناس الحقوق، وحق المسلم محفوظ، سواء كان البيع جرى على يد إنسان ليس عنده خبرة، أو إنسان صغير، فحقه محفوظ، ولا يحتاج أنه يتعب ويدهب بالسيارة من محل فحص إلى وكالة إلى غيرها. قال: ((البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقاً وبينا بورك لهما في بيتهما)) بحيث إنه يصدق فيما يقول، فيقول: هذه السيارة لا أعلم فيها عيباً، هذه السيارة لا يوجد فيها إلا العيب الفلاني، هذه الأرض فيها عيب كذلك، هذا المحل ما يصلح للأراضي التجارية.

وتعرفون أخبار السلف، ذكرنا في بعض المناسبات قصة جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه- لما بايع النبي -صلى الله عليه وسلم- على النصح لكل مسلم، فاشترى فرساً من رجل، فأعطاه أكثر من ضعف الثمن، هذه هي أخلاق المسلمين، هذا هو ديننا الذي لم يتکدر ولم يتلوث بالغش والاحتيال على الناس وأخذ أموالهم بالباطل.

^١ - أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلب به في عفاف (٧٣٢/٢)، رقم: (١٩٧٣)، ومسلم، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان (١١٦٤/٣)، رقم: (١٥٣٢).

قال: ((فإن صدقاً وبينا بورك لهما في بيعهما)) كذلك المشتري يصدق، فأحياناً المشتري يحتال، فيقول المشتري: والله يا أخي أنا لا أريد الأرض للبناء والسكن، أنا أريدها مسجداً، فيعطيه بأقل من قيمتها الحقيقة ما دامت أنها ستكون مسجداً، ثم يتبين أنه كذاب، فهذا لا يبارك له بالشراء.

والبائع إذا لم يصدق لا يبارك له في البيع، ولو أيقن الإنسان بهذه المعاني وطلب البركة فعلاً لكان تغيرت أحواله كثيراً.

أما ترون أحوال الناس الآن يأخذون أموالاً وتجارات، ويربحون في أسهم، ورواتبهم ورواتب زوجاتهم، وإذا جاء نصف الشهر ما عندهم شيء؟!.

قال: ((وإن كتماً وكذباً محقّت بركة بيعهما)) القضية بالبركة، فإذا زالت البركة تسائل الإنسان أحياناً تقول له: أين المال الذي كان عندك؟، هذه الأربعون ألفاً التي كانت عندك قبل أسبوعين أين ذهبـت؟ يقول: والله لا أدرى، ما ذكر إلا ثلاثة آلاف اشتريت بها الشيء الفلاني، ولا أدرى كيف انتهـت وتبخرـت بهذه الطريقة من غير عائد يذكر.

هذا واقع كثير من الناس يعيشون بهذه الطريقة، فنسأـل الله -عز وجلـ أن يرزقـنا وإياكم الصدق في البيع والشراء والأقوال والأحوال والنية، وفي أمورنا كلها.

إذا رزقـ الإنسان الصدق فإنه تكون له البشـرى عند الله -عز وجلـ، وتكون له البشـرى في الحياة الدنيا، إذا باع بورـك له في بيـعـهـ، وإذا اشتـرى بورـك له في الشرـاءـ، وإذا تعـامل مع أحد بورـك له في هذه المعـاملـةـ، والنـاسـ إذا عـرـفـوا صـدـقـهـ تـنـابـعـوا عـلـى التعـامـلـ معـهـ.

أسـأـلـ اللهـ أـنـ يـوـفـقـنـاـ إـيـاـكـمـ لـلـخـيـرـ، وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ.